

الديباجة

صادرة بمقتضى قرار مجلس الوزراء رقم ٨٢٧ تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦

- المادة ١

تاريخ السريان ١-٦-٢٠١٠

استعرض مجلس الوزراء كتابي معالي وزير المالية / الموازنة ومعالي وزير التربية والتعليم المتعلقين بقراره رقم ٨٢٧ تاريخ ٢٦/٢/٢٠٠٨ المتضمن الموافقة على صرف علاوة التحجير للمعلمين وعلى النحو المبين فيه ، وبناء على تنسيب معاليهما ، قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/٥/٢٠١٠ ما يلي :

١- الموافقة على تعديل البند ثانيا من قراره أعلاه ليصبح على النحو التالي : " ان يتم التوقف عن صرف العلاوة للمعلم المجبر بمجرد نقله بناء على طلبه من الموقع الذي تم تعيينه فيه " ، على ان يتم استيعاب أي كلف إضافية تترتب على هذا التعديل من موازنة وزارة التربية والتعليم .

٢- الموافقة على التعليمات المعدلة لتعليمات صرف علاوة التحجير للمعلمين المجبرين بشكلها التالي :

تسمى هذه التعليمات (تعليمات صرف علاوة التحجير للمعلمين المجبرين لسنة ٢٠١٠) ويعمل بها اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

- المادة ٢

تاريخ السريان ١-٦-٢٠١٠

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها إلا إذا دلت القرينة على غير ذلك :

الوزارة: وزارة التربية والتعليم .

الوزير: وزير التربية والتعليم .

المديرية: مديرية التربية والتعليم في المحافظة أو اللواء أو المنطقة .

المعلم المجبر: هو المعلم المعترف بقانون التربية والتعليم المعمول به والمقيم خارج مكان اقامته المثبت على هوية الاحوال المدنية في لواء آخر عند التعيين وحسب ترشيح ديوان الخدمة المدنية .

محافظات الشمال (اربد / جرش / المفرق / عجلون)

محافظات الوسط (العاصمة / البلقاء / الزرقاء / مادبا)

محافظات الجنوب (الكرك الطفيلة / معان / العقبة) .

- المادة ٣

تاريخ السريان ١-٦-٢٠١٠

تصرف علاوة تجبير للمعلم على النحو التالي :

- أ. خمسون ديناراً شهرياً للمعلم المجبر من لواء لآخر ضمن المحافظة نفسها .
- ب. مائة دينار شهرياً للمعلم المجبر من محافظة لأخرى ضمن مجموعة المحافظات الواردة في المادة الثانية .
- ج. مائة وخمسون ديناراً شهرياً للمعلم المجبر من محافظات الشمال إلى محافظات الجنوب أو الوسط أو العكس .

- المادة ٤

تاريخ السريان ١-٦-٢٠١٠

تصرف هذه العلاوة وفقاً لما يلي :

- أ. تشمل هذه العلاوة المعلمين المجبرين الذين عينوا خارج مكان إقامتهم من بداية العام الدراسي ٢٠٠٦ / ٢٠٠٧ ب. لا يجوز الجمع بين هذه العلاوة وبين علاوة المناطق النائية المعمول بها حالياً .
- ج. لا تصرف هذه العلاوة لمن يقوم بتغيير مكان الإقامة المثبت على هوية الأحوال المدنية بعد تعيينه .
- د. للمعلمين المجبرين ابتداءً من تاريخ مباشرتهم العمل .

- المادة ٥

تاريخ السريان ١٦-٨-٢٠٢١

أ. يتم وقف صرف هذه العلاوة نهائياً في الحالات التالية حتى لو عاد المعلم إلى مركز عمله :

١. نقل المعلم بناء على طلبه من اللواء الذي عين فيه أو نقله فنياً شريطة توفر شاغر في مكان إقامته المثبت على الهوية عند التعيين .
 ٢. إجازة المعلم دون راتب وعلاوات لمدة تزيد على سنة .
 ٣. إغارة المعلم أو انتدابه أو تكليفه بالعمل لأي جهة أخرى .
 - ٤- المعلم المجبر الذي تزيد مدة خدمته على عشر سنوات في اللواء و/ أو المحافظة التي عيّن فيها.
 - ٥- المعلم المجبر الذي نقل إلى مركز المديرية.
- ب. لا تصرف هذه العلاوة في الحالات التالية :
١. إلغاء التخصيص بناء على طلبه .
 ٢. للمعينين في مركز الوزارة والإدارات التابعة لها .

ج. تصرف علاوة إضافية للمعلم المجبر الذي أمضى أكثر من خمس سنوات خدمة في موقع عمله وتقدم بطلب نقل خارجي إلى مكان إقامته المثبت على الهوية، ونافس مع الطلبات الجماعية على الشواغر، وليس بالاستطاعة نقله للحاجة إليه، أو عدم توفر شاغر في المنطقة المطلوب النقل إليها عند صدور قرارات النقل الخارجي، وتكون هذه الزيادة على النحو الآتي:

١. خمسون ديناراً شهرياً للمعلم المجير من إقليم لآخر.

٢. ثلاثون ديناراً شهرياً للمعلم المجير من محافظة أخرى داخل الإقليم.

٣. عشرون ديناراً شهرياً للمعلم المجير من لواء آخر ضمن المحافظة نفسها.

د. تسري أحكام البندين (٤) و(٥) من الفقرة (أ) من هذه المادة على المعلم الذي يعين بعد صدور هذه التعليمات.

المادة ٦

تاريخ السريان ١٦-٨-٢٠٢١

أ. تتولى لجنة الموارد البشرية المشكلة بموجب المادة (٢٥/ب) من نظام الخدمة المدنية رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته التنسيب للوزير بصرف هذه العلاوة .

ب. يتولى مدير إدارة الموارد البشرية في الوزارة إصدار القرار بوقف صرف العلاوة حسب ما ورد في المادة (٥) من هذه التعليمات .

المادة ٧

تاريخ السريان ١-٦-٢٠١٠

تلغى هذه التعليمات (تعليمات صرف علاوة التجبير للمعلمين المجيرين رقم ٢ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها) .

المنشور في العدد ٥٣٤٠ على الصفحة ٣١٨٧ بتاريخ ١-٦-٢٠١٠ تعليمات رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ (تعليمات صرف علاوة التجبير للمعلمين المجيرين لسنة ٢٠١٠) وتعديلاتها المنشور في تعليمات معدلة رقم ٣ لسنة ٢٠٢١ (تعليمات معدلة لتعليمات صرف علاوة التجبير للمعلمين المجيرين لسنة ٢٠٢١) بوالنساري بتاريخ ١-٦-٢٠١٠ المعدل العدد ٥٧٣٥ على الصفحة ٣٢٩٠ بتاريخ ١٦-٨-٢٠٢١ والنساري بتاريخ ١٦-٨-٢٠٢١
والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر تعليمات رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ (تعليمات صرف علاوة التجبير للمعلمين المجيرين لسنة ٢٠١٠) وتعديلاتها